

## إحكام الأحكام

الحديث 61 : عن ابن عمر في النوافل الراجعة .

61 - الحديث الخامس : عن عبد الله بن عمر Bهما قال [ صليت مع رسول الله A ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء ] .  
وفي لفظ [ فأما المغرب والعشاء والجمعة : ففي بيته ] .  
وفي لفظ : أن ابن عمر قال [ حدثني حفصة : أن النبي A كان يصلي سجدتين خفيفتين بعدما يطلع الفجر وكانت ساعة لا أدخل على النبي A فيها ]